

A

الأمم المتحدة

Distr.  
GENERAL

A/44/430/Add.2  
7 November 1989

الجمعية العامة



ORIGINAL : ARABIC

الدورة الرابعة والأربعون  
البند ٥٣ من جدول الأعمال

انشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية  
في منطقة الشرق الاوسط

تقرير الأمين العام

إضافة

المحتويات

المفحة

٢	..... الردود الواردة من الحكومات
٢	..... الاردن

الردود الواردة من الحكومات

الأردن

[الأصل : بالعربية]

[٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩]

١ - يهدي المندوب الدائم للمملكة الأردنية الهاشمية لدى الأمم المتحدة أطيب تحياته إلى سعادة الأمين العام للأمم المتحدة . وبالإشارة إلى مذكرته رقم DDA/-89/NWPZME المؤرخة في ٢ شباط/فبراير ١٩٨٩ التي يطلب فيها تزويده بوجهة نظر الحكومة الأردنية إزاء قرار الجمعية العامة رقم ٦٥/٤٣ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ بعنوان "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط" يتشرف بأن يبعث إليه رد الحكومة الأردنية على القرار المشار إليه ، وفيما يلي نمه :

٢ - "لقد أيد الأردن - وما يزال - قرار الجمعية العامة الخاص بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط إيماناً منه بأن ذلك يساهم في درء الأخطار الجسيمة لهذه الأسلحة من هذه المنطقة الحساسة من العالم وفي تعزيز الأمن والسلام الدوليين ، والأردن كذلك طرف في اتفاقية منع انتشار الأسلحة النووية .

٣ - إن العقبة الأساسية أمام إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط هي موقف إسرائيل المتمثل في عدم الانضمام إلى اتفاقية منع انتشار الأسلحة النووية وعدم إخضاع منشآتها النووية لرقابة الوكالة الدولية للطاقة الذرية .

٤ - ورغم وجود صعوبات أمام المباشرة في إنشاء هذه المنطقة نتيجة لعدم تحقيق التسوية السلمية في منطقة الشرق الأوسط ، فإن الأردن يرى بأن القيام بعدد من الخطوات الفعالة يمكن أن يساهم بشكل كبير نحو تحقيق ذلك ، وهذه الخطوات هي :

(١) أن تقوم الأطراف المعنية في المنطقة ، والتي لم تفعل ذلك حتى الآن ، بالانضمام إلى اتفاقية منع انتشار الأسلحة النووية وإخضاع منشآتها النووية لنظام الرقابة التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية .

(ب) أن تقوم الأطراف المعنية في المنطقة بالاعلان صراحة عن التزامها بإنشاء هذه المنطقة الخالية من الأسلحة النووية وعن استعدادها للامتناع عن اتخاذ أية خطوات لا تتماشى والغاية من انشاء هذه المنطقة ، كتطوير أو انتاج أو تجربة الأسلحة النووية أو تخزينها ، أو السماح باقامة قواعد اجنبية للأسلحة النووية أو تخزينها على أراضيها . وأن تقوم الأطراف المعنية بإيداع إعلاناتها هذه لدى مجلس الأمن ، والذي يقوم بدوره بالاعلان رسميا عن أخذه علما بها وتوثيقها .

(ج) أن تمتنع دول المنطقة عن عقد المعاهدات والاتفاقيات الثنائية صريحة كانت أو علنية والتي تتيح للدول الشرق أوسطية فرص استخدام الأسلحة النووية المتواجدة أو المخزونة أو المجلوبة من مصدر خارج المنطقة .

(د) أن تعلن دول المنطقة التزامها بعدم مهاجمة المنشآت النووية السلمية للدول المجاورة التي تخضع منشآتها للرقابة الدولية سواء كان هذا الهجوم بالأسلحة النووية أو التقليدية أو من خلال عمليات التخريب المتعمد .

(هـ) أن تقوم الدول من خارج المنطقة ، والتي تملك أسلحة أو قدرات نووية أو مواد تستخدم للأغراض النووية ، وتقوم بتصدير أي منها إلى إحدى دول المنطقة لأي غرض من الأغراض ، بالاعلان عن ذلك مع ابراز نوعية هذه المواد وغايات استعمالها .

٥ - أن تنفيذ هذه الخطوات ، وخاصة منها تلك الواردة في البنود من ١ - ٤ ، مسن قبل الدول المعنية في المنطقة بشكل المقدمة الضرورية لاقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط حيث أنه يمثل تجسيدا عمليا للنوايا المعلنة لهذه الدول .

-----